

رقم المحضر: ٤

رقم القرار: ٥٣

سنة: ٢٠١٩

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في: السراي الكبير يوم: الخميس الواقع في: ٢٠١٩/٢/٢٨

الموضوع: طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة، وإن كان متعذرا" عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساسا" لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات.

المستندات: المرسوم رقم ٥٦٩٧ تاريخ ٢٠٠١/٦/١٥ (نظام الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وفقا" للمناهج الجديدة).

- قرارات مجلس الوزراء رقم ٢٩٨ تاريخ ٢٠١٤/٤/٢٥ (الموافقة على سبيل التسوية على تمكين التلامذة اللبنانيين الذين كانوا يتابعون الدراسة في سوريا والذين لم يستكملوا ضم المستندات المطلوبة بمعادلة صفوفهم، والسوريين النازحين وسواهم من أي جنسية أخرى الذين لم يستكملوا ضم المستندات المطلوبة من التقدم الى امتحانات الشهادات الرسمية على أن تعلق نتائجهم جميعا" الى حين ضم المستندات المطلوبة) ورقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٥/٤/٢٣ ورقم ٤٠ تاريخ ٢٠١٦/٣/١٧ ورقم ٤ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٧ ورقم ٦٦ تاريخ ٢٠١٨/٣/٧ (طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة من العام ٢٠١٨).

- كتاب وزارة التربية والتعليم العالي رقم ١١/١٤٠٩ تاريخ ٢٠١٩/٢/١٩.

قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،

دائرة العلاقات الخارجية

١١/٣/١٩

ش.ع.س.

4

رقم المحضر: ٤

رقم القرار: ٥٣

تاريخ القرار: ٢٠١٩/٢/٢٨

وقد تبين منها أن وزارة التربية والتعليم العالي تفيد أنه سبق لمجلس الوزراء أن وافق بقراره رقم ٢٩٨ تاريخ ٢٠١٤/٤/٢٥ على ما يلي:

١- تمكين التلامذة اللبنانيين الذين يتقدمون بأوراق تتضمن تسلسل دراستهم حتى التاسع أساسي أو حتى نهاية المرحلة الثانوية، من الترشح لشهادتي الدروس المتوسطة والثانوية العامة وإن كانت الأوراق المبرزة من قبلهم غير مقترنة بالمصادقات اللازمة، وتفويض وزير التربية والتعليم العالي البت في كل من حالات الترشيح لهؤلاء على ضوء الملف المقدم من كل منهم، وكذلك تمكين التلامذة اللبنانيين الذين سبق والتحقوا بالمدارس اللبنانية بناء على التعاميم الصادرة عن وزير التربية والتعليم العالي دونما حصولهم على المعادلة اللازمة لهذه الغاية لدراستهم السابقة في سوريا وتعذر عليهم حتى تاريخه تقديم الملف اللازم للبت بمعادلة دراستهم السابقة هذه وفقا للأصول، من الترشيح أيضا" للامتحانات ذاتها وذلك وفقا للشروط المحددة في كتاب وزارة التربية والتعليم العالي رقم ١١/٤٣٢٠ تاريخ ٢٠١٣/٦/١٨.

٢- التمكين من التقدم الى امتحانات الشهادات الرسمية للتلامذة:

- اللبنانيين الذين كانوا يتابعون الدراسة في سوريا، والذين لم يستكملوا ضم المستندات المطلوبة بمعادلة صفوفهم
- السوريين النازحين وسواهم من أي جنسية أخرى الذين لم يستكملوا ضم المستندات المطلوبة. على أن تعلق نتائجهم جميعا" (اللبنانيون والسوريون وسواهم) الى حين ضم المستندات المطلوبة.

كما وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٥/٤/٢٣ على اقتراح الوزارة بتمكين التلامذة اللبنانيين الذين كانوا يتابعون الدراسة في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان مرت أو تمرّ بظروف أمنية مضطربة، والتلامذة السوريين وغيرهم من جنسيات أخرى من التقدم الى امتحانات الشهادات الرسمية المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وإن كان متعذرا" عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساسا" لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات، وذلك نظرا" للظروف الاستثنائية المعلومة التي تمرّ بها الجمهورية العربية السورية وسائر الدول الأخرى التي يحمل جنسيتها التلامذة غير اللبنانيين وغير السوريين المعنيين.

بقراره رقم ٤٠ تاريخ ٢٠١٦/٣/١٧، وافق مجلس الوزراء على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في

الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان، والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات

رقم المحضر: ٤

رقم القرار: ٥٣

تاريخ القرار: ٢٠١٩/٢/٢٨

من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٦ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة، وإن كان متعذراً" عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات، وبالتالي على تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح لتعذر استكمالهم للأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم وعلى اعتبار الراسبين منهم ذوي حق بالترشح مجدداً" للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات المطلوبة لهذا الترشح.

كما وافق هذا المجلس بموجب القرار رقم ٤ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٧ على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان، والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٧ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة، وإن كان متعذراً" عليهم تأمين المستندات المصدقة كلها المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات بالنظر للظروف الاستثنائية التي تمرّ بها الجمهورية العربية السورية وسائر الدول الأخرى التي يحمل التلامذة غير اللبنانيين وغير السوريين المعنيين جنسيتها ومن ثمّ، الموافقة على تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح تبعاً" لتعذر استكمالهم لجميع الأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم وعلى اعتبار الراسبين منهم ذوي حق بالترشح مجدداً" للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات المطلوبة لهذا الترشح.

وقد وافق مجلس الوزراء بقراره رقم ٦٦ تاريخ ٢٠١٨/٣/٧ على تمكين التلامذة الذين كانوا يتابعون دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان، والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٨ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة، وإن كان متعذراً" عليهم تأمين المستندات المصدقة كلها المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات وبالتالي الموافقة على تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح تبعاً" لتعذر استكمالهم لجميع الأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم وعلى اعتبار الراسبين منهم ذوي حق بالترشح مجدداً" للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات المطلوبة بمجملة هذا الترشح.

ولما كانت الاعتبارات والأسباب التي استدعت اقتراح هذه الوزارة اتخاذ القرارات الآنف ذكرها لا زالت

قائمة، إذ أن الأوضاع التي سبق عرضها في السنوات المنصرمة والتي اتخذ بالاستناد إليها هذه القرارات لا زالت

رقم المحضر: ٤

رقم القرار: ٥٣

تاريخ القرار: ٢٠١٩/٢/٢٨

ترتب ما يستدعي تقديم اقتراح مماثل لجهة الترشيح للامتحانات الرسمية للعام ٢٠١٩ التي بدأت مهلة تقديم طلبات الاشتراك فيها.

ولما كان يتعذر على بعض ممن يتوجب عليهم ضمّ المستندات المطلوبة لمعادلة صفوفهم، أو لقبول ترشيحهم بصورة عامة، إبراز هذه المستندات لأسباب خارجة عن إرادتهم ولا يملكون القدرة على تلافي نتائجها أو وضع حدّ لها باعتبارها منبثقة من الأوضاع الأمنية المضطربة السائدة في الأماكن التي نزحوا منها فيما يقتضي، وفي حال إحرزهم النجاح إتاحة الفرصة لهم لمتابعة تحصيلهم في المرحلة الأعلى تبعاً لاكتسابهم المؤهل الأكاديمي المطلوب من أجل ذلك، وفي حال رسوبهم السماح لهم بالترشح مجدداً تبعاً لسبق قبول ترشيحهم، وذلك بصرف النظر عن عدم استكمالهم للأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم طالما يتعذر عليهم هذا الاستكمال بنتيجة الظروف القاهرة المشار إليها.

لذلك، فإن وزارة التربية والتعليم العالي تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحة الموافقة على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان، والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة، وإن كان متعذراً عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات وبالتالي الموافقة على تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح تبعاً لتعذر استكمالهم لجميع الأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم وعلى اعتبار الراسيين منهم ذوي حقّ بالترشح مجدداً للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات المطلوبة لهذا الترشح.

بناء عليه،

وبعد المداولة،

قرر المجلس الموافقة على طلب وزارة التربية والتعليم العالي تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم الى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وإن كان متعذراً عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم الى هذه الامتحانات على ان لا يتم تسليم

رقم المحضر: ٤

رقم القرار: ٥٣

تاريخ القرار: ٢٠١٩/٢/٢٨

الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح الا بعد تسوية وضعهم القانوني وعلى اعتبار
الراسيين منهم ذوي حق بالترشح مجدداً" للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات
المطلوبة لهذا الترشح.

رئيس مجلس الوزراء

سعد الحريري

يلغ لجانب :

- السادة الوزراء
- وزارة التربية والتعليم العالي
- وزارة الخارجية والمغتربين
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت ، في ١/٢/٢٠١٩



نسخة من القرار
تاريخه ٢٠١٩/٢/٢٨
مجلس الوزراء
البيروت